

الجمعية العامة



Distr.
GENERAL

A/CONF.157/14
22 June 1993
ARABIC
Original: ENGLISH

المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

فيينا ، ١٤ - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣
البند ٥ من جدول الأعمال

تعيين لجنة وشائق التفويض :
تقرير لجنة وشائق التفويض

الرئيس بالانابة : السيد الويس موك (النمسا)

١- في الجلسة العامة الاولى المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣ عين المؤتمر العالمي لحقوق الانسان ، وفقا للمادة ٤ من النظام الداخلي ، للمؤتمر ، لجنة لشائق التفويض ، بالاستناد الى لجنة وشائق التفويض للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والاربعين تتالف من الاعضاء التسعة التالية اسماؤهم : الاتحاد الروسي ، الأرجنتين ، بابوا غينيا الجديدة ، باربادوس ، بنن ، رواندا ، الصين ، نيوزيلندا ، والولايات المتحدة الأمريكية .

٢- وعقدت لجنة وشائق التفويض جلسة واحدة في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣ .

٣- وكان رئيس المؤتمر العالمي السيد الويس موك (النمسا) رئيسا للجنة بالانابة .

٤- وعرضت على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بشأن مركز وشائق تفويض الممثلين المشاركين في المؤتمر .

٥- وكما هو مذكور في الفقرة ١ من مذكرة الأمين العام المستوفاة بمعلومات اضافية متلقاة ، وردت وشائق التفويض الرسمية الصادرة عن رئيس الدولة أو رئيس الحكومة أو عن وزير الخارجية ، طبقا لما هو منصوص عليه في المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر العالمي لحقوق الانسان (A/CONF.157/8) لممثلي الدول ١١٣ التالية المشتركة في المؤتمر : الاتحاد الروسي ، اثيوبيا ، اسبانيا ، اسرائيل ، افغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، اوغندا ، اوكرانيا ، ايرلندا ، ايسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلغاريا ، بروني دار السلام ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، بيلاروس ، بيليز ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر مارشال ، الجماهيرية العربية الليبية ، الجمهورية التشيكية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية كوريا ، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة ، جمهورية مولدوفا ، جيبوتي ، الدانمرك ، الرأس الاخضر ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، سان مارينو ، السلفادور ، سلوفاكيا ، سنغافورة ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ، الكرسي الرسولي ، كرواتيا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، الكويت ، كينيا ، لاوس ، لبنان ، لختنشتاين ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ، موناكو ، ميانمار ، ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة) ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليمن .

٦- وكما هو مذكور في الفقرة ٢ من المذكرة المستوفاة ، وردت عن طريق الفاكس أو البرق أو هيئة رسائل أو مذكرات شفوية معلومات تتعلق بتعيين ممثلين للاشتراك في المؤتمر من وزارات أو بعثات دائمة لدى الأمم المتحدة لمكاتبة السلطات الحكومية المختصة في

أوروغواي ، أوزبكستان ، إيران (جمهورية-الإسلامية) ، إيطاليا ، باكستان ، بلجيكا ، بروندي ، البوسنة والهرسك ، تركيا ، جزر القمر ، جمهورية أفريقيا الوسطى ، جورجيا ، دومينيكا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، سري لانكا ، سلوفينيا ، السنغال ، سويسرا ، سيراليون ، سيشيل ، شيلي ، طاجيكستان ، غامبيا ، غواتيمالا ، غينيا الاستوائية ، غينيا-بيساو ، فانواتوا ، فرنسا ، فيجي ، قيرغيزستان ، كازاخستان ، كندا ، كوستاريكا ، الكونغو ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليتوانيا ، ليسوتو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا ، الشمالية ، ناميبيا ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، هايتي ، هندوراس ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليونان .

٧ واقتراح رئيس اللجنة بالانابة على اللجنة أن تقبل وشائق تفويض كافة الممثلين المذكورين في مذكرة الأمين العام على أساس أن وشائق التفويض الرسمية للممثلين المشار إليها في الفقرة ٢ من مذكرة الأمين العام ستوجه إلى الأمين العام في أقرب وقت ممكن . واقتراح رئيس اللجنة بالانابة على اللجنة اعتماد مشروع القرار التالي :

ان لجنة وشائق التفويض ،

وقد درست وشائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من مذكرة الأمين العام المؤرخة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ،

تقبل وشائق تفويض الممثلين المعنيين .

-٨ واعتمدت اللجنة مشروع القرار بدون تصويت .

٩

